

وزارة الداخلية

قرار بتغيير اسم ناحية عزبة عبد الرحمن بمركردكنس

وزير الداخلية

بناء على طلب مديرية الدقهلية ،

وبعد موافقة كل من وزارة المالية ، و مجلس مديرية الدقهلية ،

قرر ما هو آت :

فأداة ١ - في غير اسم ناحية عزبة عبد الرحمن بمركردكنس باسم ناحية "الفاروقية" .

فأداة ٢ - أهلي مدير الدقهلية تنفيذ هذا القرار .

خبر رأى في ٢٦ جمادى الثانية سنة ١٣٥٧ (٢٢ أغسطس سنة ١٩٣٨) .

شحود فهمي النقراشى

وزارة الخارجية

اعتمدت هذه الوزارة براءة تعيين جناب الميسو بول أبلر بصفة مأمور قضائي لفرنسا بالاسماعيلية .

جامعة فؤاد الأول

قرار وزاري يمنع درجة ليسانس في الحقوق

وزير المعارف العمومية ، الرئيس الأعلى للجامعة فؤاد الأول

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٢٧ الصادر باعادة تنظيم الجامعات المصرية المعتمل بالقانون رقم ٢٠ لسنة ١٩٣٣ وبالمرسوم بقانون رقم ٩٦ لسنة ١٩٣٥ ،

والى :

صاحب العزة محمود حسن بك ، وزير مصر المفوض بواشنجلتون في قبول وحمل :

لوشاح الأكبر من نشان دانبورج ، الذي منحه من حضرة صاحب الجلالة ملك الدانمارك في سنة ١٩٣٨

والى :

فضيلة جوزيف سبيع ، رئيس قلم الانتاج بشركة التأمين (الشرق) في قبول وحمل :

رشان أوفيسيه دا كادي ، الذي منحه من الحكومة الفرنسية في سنة ١٩٣٨

شواني . هراسيم . فرارات ، الخ .

قانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣٨

بشأن العقوبات التي تطبق في أحوال مخالفة أوامر الإبعاد

شحون فاروق الأول ملك مصر

هذا مجلس الشيوخ ومجلس التزاب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

فأداة ١ - في عاصف بالحبس من ١٥ يوما إلى ستة أشهر كل من امتنع عن تنفيذ القرار الصادر بابعاده أو دخل مصر بدون إذن الحكومة بعد أن يكون قد غادرها تنفيذا لقرار الإبعاد .

لو يبعد المحكوم عليه بعد استيفاء مدة العقوبة .

فأداة ٢ - أهلي وزير الداخلية والحقانية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القانون ويعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من آوازين الدولة ما

صدر برأى المترى في ٦ ربى سنة ١٣٥٧ (أول سبتمبر سنة ١٩٣٨) .

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة

وزير الداخلية وزير الحقانية رئيس مجلس الوزراء (بالنيابة)

شحود فهمي النقراشى محمد فتحى شيبة محمد الفتاح فتحى